

# متى يباح التيمم وما حكم التيمم والرجل قريب من الماء؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

متى يباح التيمم؟ وما حكم التيمم والرجل قريب من الماء؟ التيمم مباح في حالتين. نعم. الحالة الاولى اذا كان قادما للماء اذا كان عادما للماء او كان معه ماء لا يكفي لحاجته ولطهارته اذا كان معه ماء - [00:00:00](#)

لا يكفي لحاجته من من الشرب والطبخ والغسل وغير ذلك. حاجته الضرورية فهذا يعتبر كالعدم للماء والحالة الثانية في حالة المرض اذا كان مريضا لا يستطيع استعمال الماء للطهارة او استعمال ما يسبب له - [00:00:20](#)

المرض او يسبب له مرضا اخر ففي هاتين الحالتين حالة عدم الماء او حالة العجز عن استعمال الماء للمرض قال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم - [00:00:40](#)

وارجو لكم يا الكعبيين وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لمستتم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. قال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا - [00:01:00](#)

ذنوبا الا عابر سبيل حتى تغتسلوا وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لمستتم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم. ان الله كان عفوا غفورا. ادلت الايتان الكريمتان على ان من لم يجد - [00:01:20](#)

الماء او وجده ولم يستطع استعماله لمرض او حاجة الى الماء لا يتسع الماء لحاجته الطهارة فانه يباح له التيمم بالتراب ويكون التراب بدلا عن طهارة الماء وهذا من تيسير الله على هذه الامة. نعم. شكر الله - [00:01:40](#)

او لكم - [00:02:00](#)